

عن باقي المطلقات كطلق الأعمارة ومطلق التجماع ومطلق جميع المقاييس  
 فالأضافة للتمييز فقط فعلى هذا يصدق ان مطلق البيع حلال اجماعاً  
 ولا يصدق ان البيع المطلق حلال اجماعاً لان بعض افراده حرام  
 اجماعاً ويصدق تركه مطلقاً ولا يصدق ان له المال المطلق وفي  
 هذا انظر بين **فان** كل الأعمال الصالحة لله فلم حارة في الخبر كل عمل  
 ابن آدم له الا الصوم فانه لي وانا اجزئ به مع قوله صلى الله عليه وسلم افضل اعمالكم  
 الصلوة وكتب عمر الى عماله ان اهم امر كره عندى الصلوة واجيب  
 بوجه منها انه اخص بترك الشهوات والملاذ في الفرج والبطن و  
 ذلك امر عظيم يوجب التشريف واجيب بالمعاصرة بالجهد فانه فيه  
 ترك الشهوة فضلاً عن الشهوات وبالجملة اذ فيه الاحرام وسرور كانه كثيرة  
 ومنها انه امر خفي لا يمكن الاطلاع فلذلك شرف تجلاد الصلوة  
 والجهاد وغيرهما واجيب بان الامان والاخلص وافعال القلب  
 الحسنة مع تناول الحديث ايها ومنها ان خلط الطوف تشبه بصفته  
 الصلوة واجيب بان طلب العلم فيه تشبه باجمل صفات الربوبية  
 وهي العلم الذاتي وكذلك الاحسان الى المؤمنين وتعظيم الاولياء و

المال

عليه

خفية

والصالحين

ترو  
اتيان

195